

ANNEXE 15

**Spécimen de l'extrait du registre du commerce, modifié,
des bailleurs de fonds de commerce, personnes physiques**

Premier volet :

Recto :



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C



مستخرج السجل التجاري
معدل
شخص طبيعي
مؤجر المحل التجاري


رقم التسجيل :
تاريخ التسجيل أو التعديل في السجل التجاري :

Verso :

الاسم واللقب أو الألقاب :
تاريخ ومكان ازيداد المؤجر :
عنوان الإقامة :
عنوان المحل التجاري :
تاريخ بداية النشاط :

نوع النشاط	رمز أو رموز النشاط
.....
.....

ANNEXE 15 (Suite)

**Spécimen de l'extrait du registre du commerce, modifié,
des bailleurs de fonds de commerce, personnes physiques****Deuxième volet :****Recto :**

**العقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيود في حالة مخالفة
أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق
بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.**

طبقاً لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40، 41 من
القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو
الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :

- يمارس نشاطاً تجارياً قارئاً أو غير قارئ دون التسجيل في السجل التجاري،
- يدللي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،
- يمارس نشاطاً تجارياً قارئاً دون حيازة محل تجاري،
- يمارس نشاطاً أو مهنة مقتنة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،
- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،
- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،
- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،
- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الآجال القانونية،
- يمنع وكالة لمارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.

ملحوظة :

"لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص."

إمضاء الخاضع للتعديل أو ممثله الشرعي	إمضاء المامور
	التاريخ :
	الرقم التسلسلي :